شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد

الشيخ علي سلطان الجلابنة

الفصل الرابع للعام ١٤٣٧

معهد العلوم الشرعية العالمي
تابع لملتقى طالبات العلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا الكريم وعلى آله وصحبه والتابعين أما بعد؛

يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.

(المتن)

قال المؤلف الشيخ/محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله– باب ما جاء في كثرة الحلف وقول الله تعالى: {وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ} [١].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للكسب» أخرجاه.

عن سلمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله ﷻ بضاعته، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه». رواه الطبراني بسند صحيح.

وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا؟ ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن».

---

[١] المائدة : ٨٨ .

وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته».

قال إبراهيم: كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار.

(الشرح)

وقول الله تعالى: {وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ}.

وهو من كمال تعظيم الله ﷻ تعظيم اسمه ﷻ وتعظيم اسمه ﷻ يكون بأشياء منها أن لا تكثر الحلف به، بل من تعظيمه ﷻ أن لا تحلف به إلا إذا كنا صادقين، وهذا الباب والباب الذي بعده، يتكلم فيهما المؤلف –رحمه الله– عن الموضوع نفسه، وهو تعظيم الله ﷻ وذلك باحترام اسمه.

وقال هنا في الترجمة: باب ما جاء في كثرة الحلف بالله ﷻ، فكثرة يعني: خرج من هذه الكلمة القلة، فإذا كان الإنسان يحلف بالله ﷻ لكن لا يستكثر منه هذا جائز. وأمر لا بأس به؛ بشرط أن يكون حلفه بالله ﷻ حلف صادقًا.

بل الحلف هو تأكيد الشيء، بأمر عظيم، والمعظم هنا هو الله ﷻ أو صفة من صفاته ﷻ، والمصنف –رحمه الله– أراد أن يبين في هذا الباب بعض الأحكام منها، حكم الحلف بالله ﷻ وهو الحِلف بكسر اللام، حكم الحلف بالله كاذبًا وأيضًا حكم كثرة الحلف بالله صادقًا.

فما هو حكم الحلف؟ طبعًا هذه القضية تمر عليها سريعًا، فنقول الحلف بالله ﷻ كاذبًا لا يجوز وهو محرم من المحرمات التي حرمها الله ﷻ علنا لأن فيه استخفاف بتعظيم الله ﷻ، ويدل على هذا الكلام حديث الباب حديث عمران بن حصين –عليه رحمة الله–.

أما الحلف بالله صادقًا، فنقول: له حالتان إذا حلف بالله ﷻ صادقًا لكن أكثر من الحلف بالله ﷻ مع أن كثرته لا تجوز، لقول الله ﷻ: {وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}[المائدة: ٨٩]. أما أن كان قليلًا، ولا يكون إلا عند بعض المواطن التي تحتاج إلى ذلك، فهذا جائز.

وكيف نجمع بين ما قال النبي ﷺ هنا، وبين ما جاء في النصوص عنده كان يحلف أحيانًا؟ فنقول: الجمع في ذلك أن النبي ﷺ لم يكن يكثر من الحلف، ولم يكن يحلف إلا على شيء مهم، أو لسبب شرعي، وهنا يجوز، وكان يؤكد ﷺ لنا بعض الأحكام أو يؤكد بعض الأشياء التي ستحدث أو حدثت. أما ما شابه ذلك.

أما إذا كان الحلف بالله ﷻلغير سبب، كما تقدم من أنه لا يجوز، طيب قد تسأل سائلة وتقول يا شيخ: هناك مسألة فقهية وهي ما يُسمى بالقسامة؟ وهل من إحدى الطالبات تعرفها؟ القسامة هي مسألة شرعية فقهية، لكن تمر من هذه القضية، وهي أن الناس في القسامة أولياء المقتول بحلف خمسين يمينًا، وهنا يوجد كثرة، لكن مسألة قد يكون شخص له أعداء من قبيلة وقبيلة بعد ذلك منهم مقتولًا، قرينًا أولئك القوم. ولا يُعرف من هو قاتله. فيظن بهم، ويحضرون ويحلفون خمسين يمينًا.

فنقول له: كيف نسمع بين القسامة وبين نهي النبي ﷺ؟ نقول: الحلف بالقسامة له سبب شرعي عظيم، وهو إثبات القائل، بناءً على قرينة العداوة كما ذكرت قبل قليل. وهذه المسألة وهي حفظ الدين والدم والنفس من المقاصد العامة الخمسة التي أثبتها الله ﷻ على لسان رسوله ﷺ. حفظ النفس وهي مقصد عظيم. أُنزلت الأحكام للمحافظة عليها وعلى غيرها.

فلا تناجي ولا تضاد بين نهي ﷺ كثرة الحف ومسألة القسم جيدًا، والآن مسألة لغو اليمين، قال الله ﷻ: {لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ } [البقرة: ٢٢٥]. وكما قال عائشة –رضي الله عنها–: قول الرجل لا والله وبلى والله، وما شابه ذلك، وهذا يجري

على ألسنة كثيرًا من غير قصد. فهنا نقول: في مثل هذه المسألة، لا يضر إن شاء الله إذا لم يتقصد الإنسان ذلك، أما أن تقصدها فما يقع الإثم والحرج على الإنسان لتكراره. والله تعالى أعلم.

قال: وقول الله ﷻ: {وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ} أيمان، حفظ اليمين له معنيان، انتبهوا يا أخوات، والمعنى الأول: ما قاله ابن عباس: لا تحلفوا. وهذا تفسير لأحد الصحابة. ومعنى الكلام هنا؟ لا تحلفوا بغير سبب شرعي. أما لو وُجد سبب وجيه.

والقول الثاني: قول ابن جرير –رحمه الله-: لا تتركوها بإذن تكفير، فإن من حفظ اليمين التكفير إذا حلف. فيكون المعنى واجبًا للمعنيين، لا تحلفوا بالله من غير سبب. وإذا حلفتم فكفروا. واضحة أخواتي.

نحن نوفق كلام ابن عباس مع كلام ابن جرير الطبري، فيخرج معنا معنى جميلًا، لا تضاد بين القولين، نستطيع أن نستعملهما، ذكر أيضًا فقلنا: الحلف مر بعد ذلك في حديث أبي هريرة، ماذا قال النبي ﷺ؟ قال: «الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للكسب». منفقة للسلعة، يعني: يروج الإنسان لسلعته باليمين؛ فتكون وسيلة سريعة لبيعها.

فالبائع إذا حلف بالله ﷻ أمام المشتري، فهنا يصدقك المشتري، صدقك لأنه حلف بعظيم، وهنا باع على حساب الله ﷻ، واتخذ الله ﷻعرضة وطريقًا يمشي فيها بإنفاق بضاعته والعياذ بالله.

فالبائع إذا حلف بالله صادقًا أو حلف بالله كاذبًا، كلاهما لا يجوز، كيف ذلك؟ يقول البائع: والله قد اشتريتها بكذا، وهو يقول: اشتراها بأرخص. وهو يكذب وهذا أسهل. ولو حلف صادقًا لا يريد أن يحلف بالله ﷻ وحتى أن كان صادقًا، لأن هذه القضية، ترويج السلع أمور تافهة، يعني: تضر المسلمين. فلا يجوز لأن هذا شيء من عدم تعظيم الله ﷻ.

وقد يحلف الإنسان: والله لقد اشتريتها منك. طيب، لما الحلف؟ فهذا لا يجوز له أن يحلف به، لو حلف به مرة أو مرتين مثلًا، لكن ذاك الأول كذب، ومع الظرف.

قال: ممحقة بركة بيعها، وذكر المحق وهو النقص، وهذا يكون في الدنيا والآخرة، والكسب دليل على أن الذي يمحق ليس الربح بل كل الكسب، وهذا الحديث مناسب لأنه يتكلم فيه باسم الله ﷻ عن كمال التوحيد.

والحديث الذي بعده حديث سلمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله ﷻ بضاعته، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه».

هذا من باب التقريب والتسهيل، تسهيل العلم، وإلا هناك أشياء كثيرة في الوعيد، قال: ولا يزكيهم أي: لا ينظفهم ولا يطهرهم من أرجاس الذنوب، ولهم عذاب أليم. ذكر ثلاثة عدم التكليم وعدم التزكية، نسأل الله العافية.

قال: أشيمط زان، من كثرة ما فيه من الشيب، ويُسمى أشيمط يعني: كبير فقي السن، وخُص هذا الرجل الكبير في السن، بذلك لأن بوادر المعصية عنده ضعيفة، وإلا فالزنا محرم على كل الأشخاص، لكن هذا جرمه أشد وأعظم من ماذا؟ من ألعن من يكون على هذه القضية.

وأيضًا قال: عائل مستكبر. والعائل يعني: الفقير ويتكبر. والأصل أن الفقر من أعظم أسباب الذل والتواضع للناس، والفقير عنده دواعي الكبر، فيستكبر وهذا يدل على أن في قلبه كبر عظيم. نسأل الله السلامة.

والثالث: رجل الله ﷻ بضاعته – وهذا هو الشاهد– ويدل على أن لا يخص فقط اليمين الكاذب، بل اليمين الصادق والكاذب، لكنه جعلها منافية له لبيعه أي سلعة يُكثر منها، لأنه قال: بضاعته. وهذا يدل على تعميم كثرة الحلف ولو كان صادقًا، لماذا؟ لأن فيه استخفاف واستهانة من حق الله ﷻ، وعدم تعظيم الله ﷻ.

قال: هؤلاء الثلاثة الرابط بينهما أنهم كلهم ليس عنده دواعي ما فعلوا، بل عندهم دواعي وأسباب لعكس ما قاموا به، لذلك الجزاء من جنس العمل. جزاء عظيم.

وفي حديث عمران بن حصين، خير أمتي أثبت الخيرية للأمة، لكن خص بعض القرون أكثر من بعض، وأمتي الأمة أمتان، أمة إجابة وأمة الدعوة، والإجابة هي التي استجابت لله ﷻ وللرسول ﷺ، وساروا على طريقهم. وأمة الدعوة هم الكفار والمشركون، ومن نحا نحوهم. نسأل الله ﷻ السلامة. فهم من أمة النبي ﷺ، لكنهم لن يدخلوا الجنة، لذلك واجبنا نحوهم يكون بالدعوة لهم إلي الله ﷻ.

وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا؟ ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن».

قال: قرني. وهو مشتق من الاقتران، وهم أهل العصر المتقاربون من بعضهم، أما سنًا أو عادة أو خلقًا. وخلاف ذلك، وبعض أهل العلم من حديث التقارب بالسنوات، وتقريبًا مائة عام. لكن الأصح أن القرن هم أهل العصر المتقاربين في السن وفي العادات والأخلاق، ما شاء ذلك. إلى قضية مائة عام.

قوله قرني: يعني يقصد بهم الصحابة، ثم الذين يلوونهم بالترتيب، ورتبة الصحابة انتشرت في عهد النبي ﷺ، ثم بعهد التابعين، بعد حقبة الصحابة، ثم الذين يلوونهم أتباع التابعين.

قال عمران، هو قائل الحديث في هذا، عندما يكون في شك في مثل هذه القضايا فالأصل أن يُبنى على الأقل، علمًا هناك حديث آخر عن صحابي آخر، دل على أن حديث ابن مسعود.

وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته».

قرني، قوم باعتبار الأغلبية، لكن الغالب لا يظن الخير من أمة النبي ﷺ، والدليل الحديث قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي قائمين على الحق لا يضرهم من خذلهم. . . » إلى نهاية الحديث. طبعًا هذه القرون المفضلة هي التي فضلها النبي ﷺ.

بعدها يُضعف الإيمان ولا يظهر بعضهم والانحرافات وذكر الحديث هنا ثلاث: قال الأولى: الاستخفاف بالشهادة، ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، يذهبوا للشهادة، والمسألة الثانية: الاستخفاف بالأمانة، والاستخفاف بالنذر ثلاث.

الشاهد من الحديث: دلالة الاقتران، لأن الحلف يخلف بالشهادة، فما استخف بالشهادة، استخف بالحلف، واضح أخواتي بارك الله فيكم. مهمة جدًا دلالة الاقتران.

قال ﷺ: «ويظهر فيهم السمن». يعني: يعتنون بأسباب الدنيا، والتنعم والطعام والشراب، وإلا فالسمن ليس مذمومًا في ذاته، والمقصود أنهم حريصون على أسباب النعيم والدنيا وما شابه ذلك.

وقد يكون أناس ليسوا سمينين، لكن مهتمين بهذه القضايا، وقد يكون هناك سمينين لكن لم يهتموا بهذه القضايا، وسمينين في الخلقة، لكن لا يهتموا لأسباب الدنيا.

قال: وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته».

فالكذب عند هؤلاء الناس ينافي تعظيم الله ﷻ، ثم قال بعد ذلك: قال إبراهيم النخّعي من تلاميذ ابن مسعود –رحمه الله– من أبناء العراق، قال: كانوا يضربوننا على

الشهادة والعهد ونحن صغار. يحتمل أنهم يضربونه على الكذب في الشهادة، والاستخفاف بالشهادة. والمفروض أن يقول: عليهم عهد الله كذا وكذا.

(المتن)

باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ﷺ.

وقول الله تعالى: {وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا} [1].

عن بريدة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أمَّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، فقال: «اغزوا بسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال ـ أو خلال ـ فآيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن هم أجابوك فاقبل منهم، ثم ادعوهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله تعالى، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فاسألهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه.

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك. فإنك لا تدري، أتصيب حكم الله فيهم أم لا». رواه مسلم.

(الشرح)

---

[1] النحل : ٩١ .

هذا الباب أخواتي –بارك الله فيكم– متعلق أيضًا بكتاب التوحيد، من سيرة عدم الوفاء بذمة الله ﷻ، وعدم الوفاء بذمة الله ﷻ هو نقص في تعظيم الله ﷻ، كما قلنا قبل قليل. هذا الباب والذي قبله، يتحدث فيما المؤلف عن تعظيم الله ﷻ.

والصورة في ذمة الله يقول: أعاهدك بالله أو لك عهد الله وميثاقه، يقول له: لك عهد الله وخلاص.

وأيضًا ذمة النبي ﷺ مثلها إلا أن الظاهر في في سنة نبيه، أن تكون وقت حياته ﷺ، قال: جاء فيها من الوعيد في ذمة الله، لما قال: بعد ما جاء في ذمة الهل ﷻ، وذمة نبيه ﷺ يعني: من الوعيد، واضح أخواتي بارك الله فيكم.

وذمة الله وذمة نبيه يعني: عهد الله وعهد نبيه ﷺ، وحكمه وذمته لا حكم له. انتبهوا، نقول: ابتدائها لا يجوز بحديث الباب والشاهد قوله ﷺ: «فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه». و"لا" هنا تفيد هنا النهي والنهي يفيد التحريم، فإذا أُعطيت، وجب الوفاء بها، ويحرم النقض.

ابتداءً لا يعطي الذمة، فإذا أُعطيت فيجب الوفاء بها ويحرم النقض، ويدل عليها قول الله ﷻ: {وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا}. فالآية فيها وجوب ووفاء للعهود.

حديث بريدة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث يحوي أشياء جميلة جدًا، ففيه تعليمات وتوجيهات للمجاهدين، من هذه التوجيهات فيما يخص الأمير، ماذا قال له؟ أوصاه بتقوى الله ﷻ.

والتوجيه الثاني: أوصاهم بمن معه من المسلمين خيرًا، أن يتقي الله ﷻ فيهم.

التوجيه الثالث: فيما يخص الجيش، ماذا قال لهم النبي ﷺ؟ أهم قضية لها هي قضية الإخلاص، نبههم وحسهم أن يكون جهادهم خالصًا لوجه الله ﷻ، ووجههم إلى عدم التمثيل، وعدم قتل من لا يستحق القتل، هذا توجيه خاص للجيش.

التوجيه الرابع: فيما إذا لقي الكفار، يعني: إذا لقي المسلمين كفار، فماذا ينبغي عليهم؟ كيف يتعاملوا معهم؟ لو أن أمتنا في هذه الأيام تمسكت به، لما هزمت وأُدعي عليها بما يُدعى عليها الآن، نسأل الله السلامة.

فإذا لقي الكفار فوجب عليهم أن يدعوهم إلى ثلاثة خصال أو خلال: الدعوة إلى الإسلام، الذين امتنعوا على الجزية، فإذا امتنعوا فالقتال. قال ﷺ: فأرادوك. يعني: طلبوا منك وأرادوا منك أن تعطيهم عهد الله ﷻ، على سلامة أنفسهم وأهلهم وأموالهم وأبنائهم فماذا قال له النبيﷺ؟ ثلاث نجعل لهم ذلك. لماذا؟ لا لأن تعطي لهم اسم الله واسم النبي ﷺ.

ولكن أعطيهم باسمك أنت ذمتك وذمة أصحابك، لأنك مبلغ عن الله ﷻ وعن النبي ﷺ، ولا هنا كما قلت ناهية، والنهي عن التعريض. إلى أن يعطيه النبي ﷺ، ماذا يعطيهم؟ يعطيهم عهده وعهد أصحابه.

العلة في ذلك والسبب، قال: فإنك أنت فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه.

وهذا السبب عظيم، وهو الاستخفاف بتعظيم الله ﷻ، والاستخفاف بتعظيم النبي ﷺ، عندما يخفر، يعني: أن تنقضوا، فالعاهد إذا أُعطي يجب على الإنسان أن يؤديه.

مسألة مهمة: وهي العهد عهد الله في اعتبار من يُعطى له على قسمين: على المقاتلين والخصوم في المعارك، وهذا لا يمس ابتداءه. ويجب الوفاء به ويُعطى من الإنسان لأحد الناس.

أو عليّ عهد الله أو من باب القسم، أو يقول: عليّ عهد الله أو أضرب ابنك أو ما شابه ذلك. كان حكمه حكم ابتداءً وفاءً وهو كذلك.

(المتن)

قال: باب ما جاء في الإقسام على الله.

عن جندب بن عبد الله رضي الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا اغفر لفلان؟ إني قد غفرت له وأحبطت عملك». رواه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد، قال أبو هريرة: تكلم بكلمة أو بقت دنياه وآخرته.

(الشرح)

الإقسام على الله ﷻ أن تحلف على الله أن يفعل، أو تحلف عليه ألا يفعل، وهذا صفته أن تقول كذا وكذا. فقال المؤلف: باب ما جاء في الإقسام على الله ﷻ. يعني: من الوعيد.

فهذه المسألة فيها وعيد، لأن فيها تأله على الله ﷻ، قال: في الإقسام على الله، يعني: معنى بالله. فهذا معروف وواضح ولابد منه، وهذا الشيء، والمقصود هنا الحلف على الله ﷻ، والله لا يغفر الله لي ولكم. أو تقول: لم يوفق الله ﷻ فلانًا.

فالإقسام على الله ﷻ على أنواع:

النوع الأول: أن يحلف على معين. كأن يقول: والله لا يغفر الله فلان، ولا يرزق الله فلان. وهذا حكم محرم. هذا ينافي التوحيد، بذات كمال الله ﷻ، فإن كان هذه القضية من باب العُجب بالنفس، واحتقار المخلوق الآخر الذي حلف عليه، فهذا محرم.

وأن كان حلفه هذا من باب نسبة العجز إلى الله ﷻ، فهذا قضية مشكلة نسأل الله ﷻ، أن الله ﷻ لا يقدر أن يفعل ذلك، فأصل الوعيد وفيه الكفر، والعياذ بالله.

والنوع الثاني: أن يقسم على الله ﷻ على وجه الثقة بالله ﷻ، وإحسان الظن بالله ﷻ، وله حديث أن من عباد الله ﷻ، أن من أقسم على الله ﷻ لأضره، ومنهم أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها.

النوع الثالث: الإقسام على الأحكام الشرعية. مثل قسم ابن عمر ﷺ كما في صحيح مسلم وغيره، على القدرية، قال: في قوله: والذي نفس ابن عمر بيده لو كان لأحد مثل أحد ذهبًا أنفقه في سبيل الله ﷻ ما تقبله الله منه. وهذا جائز.

النوع الرابع: الإقسام على النوع. مثل مشي على نوع معين، والله لا يغفر الله ﷻ للزواني. ومثل هذا من الإقسام.

والفرق بينهما وبين الأول، أنه معين، ولكن هنا النوع – واضح أخواتي بارك الله فيكم– وهذا أيضًا لا يجوز. لأنه فيه تعميم ينافي مشيئة الله ﷻ الشرعية والقدرية، فإن من ارتكب الزنا، فله المشيئة، إن شاء الله ﷻ غفر له، وأن شاء عذبه.

النوع الخامس: الإقسام على الله ﷻ من باب عدم الفعل ما حث الله ﷻ عليه، مثل قول الرجل: والله لا أتصدق اليوم. يعني تطوع. فالإقسام على عدم فعل الواجب هذا اعتراض على الشرع.

قول أحد مثلًا في العمرة والتعب والمشقة، فقال: والله لا أحج، إذا كانت هذه العمرة، فهذا نسأل الله السلامة، ولابد للإنسان أن ينتبه له. وهذا في باب حقوق الله ﷻ. وقد يعتاد الإنسان عليه، فينبغي له أن يرجع عنه ويحلف يمينه ويفعل ذلك الواجب.

لكن لم يفعل ذلك الواجب يقع في مسألة قد تفصله والعياذ بالله إلى الكبائر، وما شابه ذلك، لكن لو أقسم على مخلوق والله لتذهبن معي، فهذا حلف على مخلوق، فالأصل أن يمر به. لكن أن لم يمر به، فعليه كفارة.

حديث جندب قال رجل من بني إسرائيل كما في حديث أبي هريرة الذي جاء بعده، قال عابد، وجاء عند بعض أصحاب السير أنه كان يمنعه عن المنكر، وكان يتعبد وكان معروف.

قال: والله لا يغفر الله لفلان، كما في بعض الروايات، والدارج على هذا القول، أن كبر عنده أو يتعاظم على الناس مما عندهم من العبادة، وقال الله ﷻ: من ذا الذي يتألى

عليّ. أو من جهة الشخص مثل العاصي ويشفع عند هذا الإنسان، احتقار لهذا المذنب العاصي. فيمنع عنه الفضل الأخروي، فيقول: والله لا يغفر الله لفلان. والله لا يرزق الله فلان. فهذا تألي على الله ﷻ.

يقول: يرزق الله فلان، فهذا تألي على الله ﷻ، وقال: من ذا الذي؟ استفهام استنكاري، يتألى وهو الحلف مع التعاظم والتفاخر. قال: أن قد غفرت لهم، ولأنه لم يقع، يعني: في الشرك والكفر، وقد وقع في ذم.

واضح أنه كانت عنده من المعاصي والذنوب، لكن لا تخرجه من الملة، ويحبط عملك. وهل أحرزت الأعمال لهذا العابد، أم أحبط العمل الذي يفتخر به؟ وطبعًا مشكلة أن كان الأول أن رجل كفر بهذا الكتاب، لأن انحرف عمله. والثاني: عمل حبط وهو إنكار المنكر هذا وهذا الذي يظهر. يحبط عمله الذي والله تعالى أعلم.

وظاهر كلام أبي هريرة ﷺ أنه الأول تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته، بل هو وعيد والوعيد ما يتعلق بالله ﷻ، ونسأل الله ﷻ بأن الله ﷻ أن يحفظ كل عمله بهذه الكلمة التي قد يُظن منها أنها كانت سببًا في كفر صاحبها، بل هي سبب في حبوط عمله، وهو عمله بالمعروف ونهيه عن المنكر. والله تعالى أعلم.

هنا نقف عند باب لا يُستشفع بالله ﷻ. إن شاء الله الأربعاء القادم نختم المادة، بارك الله فيكم. وأن كان عندك ثمة سؤال أو ما شابه ذلك، فإن شاء الله المرة القادمة، وأسأل الله أن يتقبل منا ومنكم وأن يرزقنا وإياكم الإخلاص في القول والعمل، ولعل الله ييسر لنا الفصل القادم أن نلتقي بكم في مادة أخرى وهذا والله ﷻ أعلى وأعلم وليس من علمه أسلم. وجزاكم الله خيرًا وبارك الله فيكم، واعذرونا الحقيقة في هذا الفصل، لأني مسافر بعيدًا عن مكتبتي.

وهذا الكتاب عظيم جدًا ولو أردنا أن نوسع في شرحه أخذنا سنوات طويلة، لكن نسأل الله ﷻ أن يتقبل منكم بارك الله فيكم وفي الجميع. ونسأل الله أن يجعله في ميزان حسناتنا جميعًا.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ونستغفرك ونتوب إليك. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تم هذا الدرس يوم الاربعاء بتاريخ 1437 \6\7 هـ الموافق2016\ 3\16 م

معهد العلوم الشرعية ١٤٢٩هـ